

يمكن أن يشير مشاكل عامة تتعلق بضرورة ضمان التدفق الحر للاتصالات على أساس الاعترام التام لحقوق الدول السيادية ،

١ - تري أن من الضروري وضع مبادئ تنظم استخدام الدول للتتابع الأرضية الاصطناعية في البث التلفزيوني المباشرية عقد اتفاق دولي واحد أو أكثر ؛

٢ - وترجو من لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية الاضطلاع بوضع مثل هذه المبادئ في أقرب وقت ممكن ؛

٣ - وترجو من الأمين العام أن يعيل الى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية جميع الوثائق المتعلقة بالمناقشة التي جرت في الدورة السابعة والعشرين للجمعية العامة للبنود الممنون " اعداد اتفاقية دولية للمبادئ المنظمة لاستخدام الدول للتتابع الأرضية الاصطناعية في البث التلفزيوني المباشر " .

الجلسة العامة ٢٠٨١

٦ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٧٢

القرار ٢٦١٧ (الدورة ٢٧)

اعداد وثائق دولية أو ترتيبات للأمم المتحدة بشأن
المبادئ المنظمة لاستخدام الدول للتتابع الأرضية
الاصطناعية في البث التلفزيوني المباشر

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٢٤٤٨ (الدورة ٢٣) المتخذ في ١٦ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٦٨ بشأن حرية الاعلام ، والى دياجة معاودة المبادئ المنظمة لنشاطات الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي ، بما في ذلك القمر والاجرام السماوية الأخرى (١٢) ، التي تنص على أن قرار الجمعية العامة ١١٠ (الدورة ٢) المتخذ في ٣ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٤٧ يسرى على الفضاء الخارجي ،

تلاحظ ان الأعمال التي جرت الاضطلاع بها بشأن مشروع اتفاقية حرية الاعلام والمناقشات التي جرت في هذا الصدد في الجمعية العامة ، يمكن أن تفيد في مناقشة ووضع الوثائق الدولية أو ترتيبات الأمم المتحدة المتعلقة بالبث التلفزيوني المباشر .

الجلسة العامة ٢٠٨١

٦ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٧٢